|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)  **دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** | |  |
|  | |  | |
|  | |  | |
| **الجلسة العامة** | | **الإضافة 23 للوثيقة 62-A** | |
|  | | **26 سبتمبر 2023** | |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** | |
|  | | | |
| مقترحـات مشتركـة مقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | | | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | | | |
|  | | | |
| بند جدول الأعمال 8 | | | |

8 النظر في طلبات الإدارات التي ترغب في حذف الحواشي الخاصة ببلدانها أو حذف أسماء بلدانها من الحواشي إذا لم تَعد مطلوبة، مع مراعاة القرار **26 (Rev.WRC‑19)**، واتخاذ التدابير المناسبة بشأنها؛

مقدمة

يرد تفصيل نطاق هذا البند الدائم من جدول الأعمال في الفقرة 2 من *"يقرر"* في القرار **(Rev.WRC-19) 26**، الذي يتيح النظر في المقترحات المقدمة من الإدارات لحذف حواشي البلدان أو أسماء البلدان في هذه الحواشي في حال لم تعد إليها حاجة.

ومع ذلك، فإن المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية نظرت في المقترحات المقدمة من الإدارات لإضافة أسماء بلدانها إلى الحواشي السارية للمادة **5** من لوائح الراديو في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وفي بعض الحالات، قدمت الإدارات أيضاً مقترحات بشأن إضافة حواشٍ جديدة للبلدان في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

ومن المعروف أن المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية لا تنوي تشجيع إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي السارية. وبناءً على القرارات المتخذة في المؤتمرين WRC-12 وWRC-15 بشأن كيفية معالجة أي مؤتمر لقضايا أخرى غير حذف أسماء البلدان من الحواشي أو حذف الحواشي الخاصة بالبلدان، قدم المؤتمر WRC-19 توجيهات للمؤتمرات المستقبلية، على النحو المبين في الملحق 1 بالقرار **(Rev.WRC‑19) 26**.

الآراء والمقترحات

المسألة A – حذف الحواشي الخاصة بالبلدان أو حذف أسماء البلدان من الحواشي

يؤيد أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات مبادئ وغايات القرار **(Rev.WRC-19) 26** والبند الدائم من جدول أعمال المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية الذي يقضي بأن تقوم الإدارات بحذف الحواشي الخاصة ببلدانها أو أسماء بلدانها المرتبطة بحواشي محددة في جدول توزيع نطاقات التردد الوارد في المادة **5** من لوائح الراديو، في حال لم تعد إليها حاجة.

المسألة B - إضافة أسماء البلدان في الحواشي الحالية

يمكن لإضافة أسماء البلدان في الحواشي السارية، أثناء انعقاد المؤتمر، أن يُؤتي أثراً ضخماً على التوزيعات القائمة وعلى إدارة الطيف في البلدان الأخرى (المجاورة في كثير من الأحيان).

ويرى أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات أن هذا البند الدائم من جدول الأعمال لا يقصد منه إضافة أسماء البلدان إلى الحواشي السارية. ويجوز للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية أن تستمر في التعامل مع طلبات إضافة أسماء البلدان إلى الحواشي السارية على أساس كل حالة على حدة، رهناً بمبدأ عدم اعتراض أيٍّ من البلدان المتأثرة (انظر الملحق 1 بالقرار **26** **(Rev.WRC-19)**)

المسألة C - إضافة حواشٍ جديدة للبلدان

نظرت المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية في مقترحات لإضافة حواش جديدة للبلدان في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وقررت أنه لا ينبغي النظر في المقترحات الخاصة بإضافة حواش جديدة للبلدان، والتي لا تتعلق ببنود جدول أعمال المؤتمر (انظر الملحق 1 بالقرار **26 (Rev.WRC-19)**).

ويرى أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات أن هذا البند الدائم من جدول أعمال المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية المتعلق بحذف أسماء البلدان من الحواشي لا يقصد منه إضافة حواش جديدة للبلدان، وبالتالي، لا يجب النظر في المقترحات الخاصة بإضافة حواش جديدة للبلدان، والتي لا تتعلق ببنود جدول أعمال المؤتمر.

المسألة D - إتاحة المقترحات في إطار البند 8 الدائم من جدول أعمال المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية

يرى أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات أن المقترحات المقدمة بموجب هذا البند الدائم من جدول أعمال المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية ينبغي أن تُتاح في حينها وبطريقة فعالة قبل انعقاد أي مؤتمر كي تنظر فيها الإدارات بالاهتمام الواجب.

MOD ACP/62A23/1

القـرار 26 (REV.WRC-23)

حواشي جدول توزيع نطاقات التردد في المادة 5 من لوائح الراديو

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (دبي، 2023)،

إذ يضع في اعتباره

*أ )* أن حواشي جدول توزيع نطاقات التردد في لوائح الراديو تشكل جزءاً لا يتجزأ منه وهي لذلك تشكل جزءاً من نص معاهدة دولية؛

*ب)* أن حواشي جدول توزيع نطاقات التردد ينبغي أن تكون واضحة ومقتضبة وسهلة الفهم؛

*ج)* أن الحواشي ينبغي أن تتعلق مباشرة بمسائل توزيع الترددات؛

*د )* أنه حرصاً على أن تتيح الحواشي إجراء تعديلات على جدول توزيع نطاقات التردد دون أن تؤدي إلى تعقيدات غير ضرورية، لا بد من اعتماد مبادئ خاصة باستخدام هذه الحواشي؛

*ﻫ )* أن المؤتمرات العالمية المختصة للاتصالات الراديوية (WRC) في الوقت الراهن هي التي تعتمد الحواشي وأن المؤتمر المختص ينظر في أي إضافة أو تعديل أو حذف لأي حاشية ويعتمدها؛

*و )* أنه يمكن حل بعض المشاكل المتعلقة بحواشي البلدان بتطبيق اتفاق خاص وفقاً لما تنص عليه المادة **6**؛

*ز )* أن الإدارات تواجه في بعض الحالات صعوبات كبيرة ناجمة عن التضارب أو النقص في الحواشي؛

*ح)* أن تحديث الحواشي في جدول توزيع نطاقات التردد يتطلب توفير مبادئ توجيهية واضحة وفعّالة بشأن إضافة الحواشي وتعديلها وحذفها،

وإذ يلاحظ

*أ )* أن بعض الحواشي قد وُضعت ورُوجعت في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة بالمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية، بينما نظرت المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية في الحواشي غير المرتبطة ببنود جدول الأعمال هذه، على النحو الوارد وصفه في الملحق 1 بهذا القرار، في إطار البند الدائم من جدول الأعمال المشار إليه في الفقرة 2 من "*يقرر كذلك*"؛

*ب)* أن المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية، في ظروف معينة وعلى أساس استثنائي بحت، نظرت في مقترحات لإضافة أسماء بلدان إلى الحواشي الموجودة لم تكن ذات صلة بالحالة المذكورة في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك*"؛

*ج)* أن المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية تلقت أيضاً مقترحات لإضافة حواشٍ جديدة للبلدان لا تتعلق بأي بنود في جدول الأعمال، وأن هذه المقترحات لم تُقبل؛

*د )* أن الإدارات بحاجة إلى وقت كافٍ لدراسة العواقب المحتملة للتغييرات في حواشي جدول توزيع نطاقات التردد؛

*هـ )* أهمية التنسيق بين البلدان قبل انعقاد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية للاتفاق على التغييرات ذات الصلة بحواشي البلدان،

يقـرر

1 أنه ينبغي قدر الإمكان أن تقتصر حواشي جدول توزيع نطاقات التردد على تعديل التوزيعات ذات الصلة أو تحديدها أو تغييرها بأي شكل وألا تتناول تشغيل المحطات أو تخصيص الترددات أو أموراً أخرى؛

2 أنه ينبغي ألا يتضمن جدول توزيع نطاقات التردد سوى الحواشي التي يترتب عليها آثار دولية بالنسبة إلى استعمال طيف الترددات الراديوية؛

3 أنه ينبغي ألا تُعتمد حواشٍ جديدة لجدول توزيع نطاقات التردد إلا للأسباب التالية:

*أ )* تحقيق مرونة في جدول توزيع نطاقات التردد؛

*ب)* أو حماية التوزيعات ذات الصلة الواردة في الجدول وفي حواشٍ أخرى وفقاً للقسم II من المادة **5**؛

*ج)* أو إدخال تقييدات مؤقتة أو دائمة على خدمة جديدة لتحقيق التوافق؛

*د )* أو تلبية المتطلبات المحددة لبلد ما أو منطقة ما إذا كان جدول توزيع نطاقات التردد لا يسمح بتلبيتها بطريقة أخرى؛

4 أنه ينبغي أن يكون للحواشي ذات الغرض المشترك نسق مشترك وأن تجمّع كلما أمكن ذلك في حاشية واحدة مع الإحالة الملائمة إلى نطاقات التردد ذات الصلة،

يقرر كذلك

1 أنه ينبغي ألا ينظر أي مؤتمر عالمي للاتصالات الراديوية في إضافة حاشية جديدة أو تعديل حاشية موجودة إلا إذا:

*أ )* تضمن جدول أعمال هذا المؤتمر على نحو صريح نطاق التردد الذي تتعلق به الإضافة أو التعديل المقترحان لهذه الحاشية؛

*ب)* أو نظر المؤتمر في نطاقات التردد التي تتعلق بها الإضافات أو التعديلات المرغوب إجراؤها في الحواشي وقرر المؤتمر إجراء تعديلات في نطاقات التردد هذه؛

*ج)* أو وردت الإضافة أو التعديل في الحواشي على نحو صريح في جدول أعمال المؤتمر كنتيجة للنظر في المقترحات التي تقدمها إدارة أو عدة إدارات مهتمة؛

*د )* أنه ينبغي للإدارات أن تقدم هذه المقترحات إلى المؤتمر في إطار البند ذي الصلة من جدول الأعمال، حسب الاقتضاء، (انظر أيضاً القسم B من الملحق 1 بهذا القرار)؛

2 أنه ينبغي أن تتضمن جداول الأعمال الموصى بها الخاصة بالمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية بنداً دائماً يتيح النظر في مقترحات الإدارات الرامية إلى حذف حواشي البلدان أو أسماء البلدان في هذه الحواشي إذا لم تَعد مطلوبة (انظر أيضاً القسم A من الملحق 1)؛

3 أنه في الحالات التي لا تغطيها الفقرتان 1 و2 من "*يقرر كذلك*" يمكن النظر، بصورة استثنائية، في مقترحات تتعلق بحواشٍ جديدة أو بإجراء تعديلات على حواشٍ موجودة في مؤتمر عالمي للاتصالات الراديوية إذا تعلقت بإجراء تصحيح لحالات واضحة من نقص أو تضارب أو لبس أو أخطاء صياغية وتكون قد قدّمت إلى الاتحاد وفقاً لما ينص عليه الرقم 40 من القواعد العامة لمؤتمرات الاتحاد وجمعياته واجتماعاته،

يحث الإدارات

1 على مراجعة الحواشي دورياً واقتراح حذف حواشي البلدان الخاصة بها أو أسماء بلدانها من الحواشي، حسب الحالة؛

2 على أن تأخذ في الاعتبار الفقرة "*يقرر كذلك*" الواردة أعلاه عند تقديم مقترحات إلى المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية فيما يتعلق بالحواشي أو أسماء البلدان في الحواشي؛

3 على تقديم مقترحاتها في إطار البند الدائم من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية المبين في الفقرة 2 من "*يقرر كذلك*" إلى الدورة الثانية للاجتماع التحضيري للمؤتمر، للعلم، إن أمكن، قبل تقديمها إلى المؤتمر في أقرب وقت ممكن.

الملحق 1 بالقرار 26 (REV.WRC-23)

أدركت المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية أن نطاق تطبيق البند الدائم من جدول أعمال المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية الوارد وصفه في الفقرة 2 من *"يقرر كذلك"* من هذا القرار، لا يتعلق سوى بطلبات الإدارات من أجل حذف الحواشي الخاصة ببلدانها أو حذف أسماء بلدانها من الحواشي إذا لم تعد مطلوبة. بيد أن مؤتمرات عالمية سابقة للاتصالات الراديوية تلقت أيضاً مقترحات بشأن إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي الموجودة وإضافة حواشٍ جديدة للبلدان.

ومن المعروف أن المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية لا تنوي تشجيع إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي الموجودة.

ومع مراعاة قرارات المؤتمرات WRC‑12 وWRC-15 وWRC-19 بشأن نفس الموضوع، يُقترح أن تطبِّق المؤتمرات المقبلة نهجاً مماثلاً للنهج المتبع في المؤتمرات السابقة.

وبالتالي، يمكن أن تنظر المؤتمرات المقبلة في التوجيهات التالية المستمدة من القرارات المذكورة أعلاه.

(Aيمكنأن تستند أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بشأن المقترحات المقدمة في إطار البند الدائم من جدول الأعمال الموصوف في الفقرة 2 من "*يقرر كذلك*" في هذا القرار إلى ما يلي:

’1‘ في ظروف معينة وعلى أساس استثنائي بحت وإذا كان هناك مبرر لذلك، يمكن أن تنظر المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية في المقترحات الرامية إلى إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي الموجودة، بيد أن الموافقة على هذه المقترحات تخضع لشرط صريح يتمثل في عدم اعتراض أي من البلدان المتأثرة؛

’2‘ إذا قرر المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية قبول طلبات المقترحات الإضافية، لإضافة أسماء البلدان إلى الحواشي الموجودة بناءً على المقترحات الواردة، يجوز له أن يحدد مهلة لتقديم مثل هذه المساهمات الإضافية إلى المؤتمر؛

’3‘ يجوز أيضاً تحديد مهلة لتقديم المقترحات المتعلقة بحذف أسماء البلدان، عند الاقتضاء، مع مراعاة أن الإدارات تحتاج إلى وقت كاف لتحليل المقترحات؛

’4‘ ينبغي ألا يُنظر في مقترحات لإضافة حواشٍ جديدة للبلدان لا تتعلق ببنود جدول أعمال مؤتمر أو الحالات الموصوفة في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك*"في هذا القرار.

(B تعالجَ المقترحات الرامية إلى إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي الموجودة أو إضافة حواشٍ جديدة للبلدان في الحالات المبينة في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك*" في هذا القرار في إطار بند جدول أعمال المؤتمر ذات الصلة، حسب الاقتضاء.

وتُحثّ الإدارات على تقديم مقترحاتها في إطار بنود جدول أعمال المؤتمر ذات الصلة

ويمكن النظر في المقترحات الرامية إلى إدخال إضافات لا تندرج ضمن الفئات المشار إليها في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك*" في هذا القرار، في إطار البند الدائم من جدول الأعمال الموصوف في الفقرة 2 من "*يقرر كذلك*"في هذا القرار والخاضعة للمبادئ المذكورة في الفقرة (A أعلاه .

الأسباب: استناداً إلى آراء أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات المذكورة أعلاه بشأن المسائل B وC وD، يلزم تعديل القرار (Rev.WRC‑19) 26 لتحسين الوضوح والمواءمة مع الممارسة الحالية. وعلى وجه الخصوص، لمعالجة مسألة النظر في الوقت المناسب في طلبات الإدارات فيما يتعلق باختلاف الحواشي طبقاً للقرار 26 (Rev.WRC-07)، يُقترح تعديل القرار 26 (Rev.WRC-07) لتشجيع الإدارات على تقديم مقترحاتها في إطار هذا البند من جدول الأعمال إلى الدورة الثانية من الاجتماع التحضيري للمؤتمر، ويدعى الاجتماع التحضيري للمؤتمر إلى إدراج تلك المقترحات، للعلم، في تقريره المرفوع إلى المؤتمر.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ